

الجوهـر النقي

ودع لم يدرك ايام عمر لان الجمهور على ان الشخص إذا لم يكن مدلسا وروى عن شخص لقيه أو امكن لقاؤه له على الخلاف المعروف فحديثه متصل كيف ما كان اللفظ ولا نسلم ان البخاري تركه لهذه العلة كما زعم البيهقي لان هذه العلة مفقودة في رواية فليح فلزم البخاري اخراجها كما اخراجها مسلم وانما تركه البخاري لان مداره على ضمرة بن سعيد والبخاري لم يخرج له شيئا * * قال * { باب الجهر بالقراءة في العيدين } (وذلك بين في حكاية من حكى عنه قراءة السورتين) * قلت * ليس ذك بينا فان الصحابة رضوا عنهم حكوا قراءة سورفى الصلوة السرية وفى الصحيحين عن ابى قتادة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الركعتين الاوليين من صلوة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول فى الاولى ويقصر فى الثانية يسمع الآية احيانا وكان يقرأ فى العصر بفاتحة الكتاب وسورتين الحديث وهذا لانه قد يجهر بالشئ اليسير فى السرية فيسمع الصحابي بعض القراءة وتقوم القرينة على قراءة الباقي فيكتفى بظاهر الحال وقد يخبرهم A بعد الفراغ بما قرأ ومن حيث الجملة فقول الصحابي كان يقرأ بكذا وكذا لا يدل على الجهر بذلك دلالة بينة كما ادعاه البيهقي ثم ذكر عن على (انه قال الجهر فى العيدين) إلى آخره * قلت * فى سنده الحارث الاعور سكت عنه هنا وقال فى القسامة (عن الشعبى كان كذابا) *